

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الصلاة) خلاصة الدرس التاسع عشر بعض أحكام المسجد ا ا m a m S a d i q . t v

⊕ ImamSadiq.tv

⊕ ImamSadiq.tv

بعض أحكام المسجد

الأول: يحرم زخرفته أي تزبينه بالذهب.

الثاني: لا يجوز بيعه ولا بيع آلاته وان صار خراباً ولم يبق آثار مسجديته.

الثالث: يحرم تنجيسه، وإذا تنجس يجب إزالتها فورا وإن كان في وقت الصلاة مع سعته، نعم مع ضيقه تقدم الصلاة، ولو صلى مع السعة أثم لكن الأقوى صحة صلاته.

الرابع: لا يجوز إخراج الحَصَى منه، وان فعل رده إلى ذلك المسجد أو مسجد آخر.

الخامس: لا يجوز دفن الميت في المسجد إذا لم يكن مأموناً من التلويث بل مطلقاً على الأحوط.

السادس: يستحب سبق الناس في الدخول إلى المساجد، والتأخر عنهم في الخروج منها.

السابع: يستحب الاسراج فيه، وكنسه، والابتداء في دخوله بالرجل اليمني، وفي الخروج باليسري، وأن يتعاهد نعله تحفظاً عن تنجيسه، وأن يستقبل القبلة، ويدعو ويحمد الله ويصلي على النبي (صلى الله عليه وآله)، وأن يكون على طهارة.

الثامن: يستحب صلاة التحية بعد الدخول.

التاسع: يستحب التطيب ولبس الثياب الفاخرة عند التوجه إلى المسجد.

العاشر: يستحب جعل المطهرة على باب المسجد.

الحادي عشر: يكره تعلية جدران المساجد، ورفع المنارة عن السطح، ونقشها بالصور غير ذوات الارواح، وأن يجعل لجدرانها شرفاً، وأن يجعل لها محاربب داخلة.

الثاني عشر: يكره استطراق المساجد إلا أن يصلي فيها ركعتين، وكذا إلقاء النُخامة والنخُاعة، والنوم إلا لضرورة، ورفع الصوت إلا في الأذان ونحوه، وإنشاد الضالة، وحذف الحصى، وقراءة الاشعار غير المواعظ ونحوها.

صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

الافضل للرجال إتيان النوافل في المنازل والفرائض في المساجد.

⊕ ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

(imamsadiq.tv) حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية